

## مفاهيم القرآن

( 332 ) 4. روى مسعدة بن صدقة، قال: قيل لابي عبد الله - عليه السلام - : إنَّ الناس يروون أنَّ عليّاً - عليه السلام - قال على منبر الكوفة: أيُّها الناس؛ إنَّكم ستُدْعَوْنَ إلى سبِّي، ثمَّ تُدْعَوْنَ إلى البراءة منِّي، فلا تبرُّأوا منِّي، فقال الإمام الصادق - عليه السلام - : "ما أكثر ما يكذب الناس على عليٍّ - عليه السلام - ، ثمَّ قال: إنَّما قال: إنَّكم ستدعون إلى سبِّي، فسبُّوني ثمَّ تدعون إلى البراءة منِّي، وإنِّي لعلی دین محمد - صلی الله علیه و آله و سلّم - ولم يقل: ولا تبرُّأوا منِّي" فقال له السائل: رأيت إن اختار القتل دون البراءة؟ قال: "والله ما ذلك عليه، وما له إلاَّ ما مضى عمار بن ياسر، حيث أكرهه أهل مكَّة وقلبه مطمئن بالإيمان، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ - وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) ، فقال له النبيُّ عندها: يا عمار إنَّ عادوا فعد، فقد أنزل الله عزَّ وجلَّ عذرک (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ - وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) وأمرک أن تعود إن عادوا". (1) ترى أنَّ الإمام يرجع الحديث إلى الآية، ويقضي بها في حقِّه، وأنَّه كيف لا يجوز البراءة مع أنَّ عماراً، حسب الرواية، وظهر الآية، تبرُّأ من النبيِّ ، ولم يكن عليه شيء قال سبحانه: (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ - وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) ، وأئمَّة الشيعة - مع شدَّة تركيزهم على هذا الموقف، من إرجاع الأحاديث المشكوكة إلى القرآن، فما خالف منها القرآن، يضرب عرض الجدار - قاموا بتطبيق هذا المبدأ عملياً في غير واحد من الأحاديث التي لا يسع المقام ذكرها. 5. وقد ورد "الفقراء والمساكين" في آية الصدقات، وجعلنا من الأصناف الثمانية الذين تقسَّم الزكاة بينهم. وأمَّا الفرق بين الصنفين، فقد كثر البحث فيها بين الفقهاء تبعاً للمفسِّرين، ولكنَّ الإمام الصادق - عليه السلام - يفسِّر الفقراء في ضوء ما يملیه الذكر الحكيم، ويقول في تفسير قوله سبحانه: (إِنَّ زَكَاةَ الْمَدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ \_\_\_\_\_ (1) تفسير البرهان: 2/385.